

بسم الله الرحمن الرحيم  
"الموالاتة" مفهوماً شرعياً في "التفسير المنير" لوهبة الزحيلي:  
"دراسة تحليلية توصيفية"

The explanation of muwālāt in Zuhaily's exegesis  
"al Tafsir al munir"

Iman Kanani<sup>1\*</sup>  
Muhammad Zarasi<sup>1</sup>  
Zulkifli Mohd Yusoff<sup>1</sup>

الإعداد:

مركز بحوث القرآن الكريم جامعة ملايا- ماليزيا

<sup>1</sup>Centre of quranic research UM-Malaysia (CQR)

Corresponding Author, Email: imankanani57@gmail.com

**Abstract:**

*One of the crucial contemporary issues of Islamic thought that has brought complicated situation in Muslims states, on the one hand, and between Muslims and non-Muslims on the other hand, is the issue of muwālāt. The literal understanding of muwālāt has caused profound problems in human societies, especially in the multi-religion countries, like in Southeast Asia. This research clarifies the meaning of loyalty in the Qur'ān based on al-Zuḥayli's exegesis by using analytical -inductive method. The present study also elucidates Al-Zuḥayli's point of view towards spiritual muwālāt and humane social muwālāt in the Quran. Hence, the study reveals fruitful findings and output, indicating that al-Zuḥayli separated muwālāt to three categories; prohibited muwālāt, muwālāt that causes infidelity, and muwālāt which means nice cohabitation with others. Also, the study explores that al-Zuḥayli believes that the principle in relations with Non-Muslims is based on peace. Furthermore, al-Zuḥayli pointed out that muwālāt is permissible when it benefits Muslim society and Non- Muslim are not fighting with or betraying Muslims. Also the study presents that al-Zuḥayli has distinguished between muwālāt that means monotheism and worshiping God, and other types of muwālāt.*

**Keywords:** *muwālāt, Walā', the people of the book, infidels, spritual muwālāt, humane muwālāt.*

## ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى توضيح معنى الولاء عند الزحيلي في "التفسير المنير". تبرز أهمية هذا الدراسة، بأنّ الولاء يعتبر من المفاهيم العقدية المهمة عند كثير العلماء، وتناوله القرآن الكريم في الآيات الكثيرة. وقد جرّت الفهم الخاطى من هذا المفهوم إلى الاختلافات، والمنازعات العميقة في المجتمع العالمي، والإسلامي، مثلاً في جنوب شرق آسيا. يركز الدراسة على عرض الولاء في "التفسير المنير" وذلك من خلال النظر إلى: منهج الزحيلي في توضيح الآيات المتعلقة بالولاء الحسي الإنساني، والولاء المعنوي الروحاني في القرآن الكريم، مُتَّبِعاً المنهج الاستقرائي لجمع ما تناثر في هذا التفسير من المادة المتعلقة بالموضوع، ومن ثم تحليلها، والاستئناس بمؤلفات أخرى له. بين الدراسة بأنّ الولي في أصل اللغة يعني القريب، إما سبباً أو نصيباً، أو حسباً، أو معنوياً. وأشارت البحث بأنّ الزحيلي في مسألة الولاء جعل الأصل في علاقة المسلمين مع غيرهم الصلح، خلافاً للآخرين. وبينت الدراسة بأنّ الزحيلي قسم الولاء إلى "الموالات الممنوعة، والموالات المكفّرة، والموالات المعاشرة. فإذا كانت الموالات والمخالفة لمصلحة المسلمين، ولم يكونوا غير المسلمين الكافرين المحاربين فلا مانع منها. وأشارت كذلك بأنّ الزحيلي عبّر عن الولي في علاقة المرء مع معبوده، بالشرك، ونقض التوحيد.

**كلمات دالّة:** الولاء، الموالات، الموالات الحسية الإنسانية، الموالات المعنوية الروحانية، أهل الكتاب، المشركين.

### 1. المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا ومولانا محمد، وعلى آله أجمعين، وعلى من استن بسنته إلى يوم الدين. وبعد؛ فإن حياة البشرية بُنيت على علاقات وارتباطات في كلّ عصورها. ولا شك بأنه لا يمكن للإنسان أن يبنى حياته إلا بايجاد التعاون مع غيره.

وكان للمسلمين علاقات في زمن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) □، بينهم وأهل الكتاب والمشركون، ولذلك كتاب الله المجيد بيّن لنا في كثير من آياته كيفية هذه العلاقات بين المسلمين أنفسهم، وبين المسلمين مع غيرهم من أهل الكتاب وغير الكتّابيين. وتدخل كثير من هذه التبيينات تحت الآيات التي ذكر فيها لفظ الولاء. ويعدّ الولاء في رأي كثير العلماء من المسائل العقديّة التي نرى فيها إفراطاً وتفريطاً من جانب بعض المسلمين، التي وُجّهت إليها سهام الأعداء، وانجرّ وراءهم بعض البُسطاء، واندفع خلفهم غلاةٌ وجفّاءة. وزاد الأمر خطورةً، عندما غلا بعض المسلمين في هذا المعتقد إفراطاً أو تفريطاً. وأصبح هذا المعتقد محلّ اتّهام، وألصقت به كثيرٌ من الفظائع والاعتداءات. ولا أحسب أنّ تلك الاتّهامات والسهام الجائرة كانت كلّها بسبب تلك الفظائع والاعتداءات، ولا أظن أن أسباب هذه المعاداة كلّها لجهل المعادين بحقيقة (الولاء والبراء) في الإسلام، ولكنهم علموا مكانة هذا المعتقد من الإسلام، وأنه حصن الإسلام الذي يحميه من الاجتياح، وعزّة المسلمين التي تقيهم من الذوبان في المجتمعات الأخرى بدينها وتقاليدها المخالفة لدين الله تعالى. فوجدوا الفرصة الآن سانحةً للانقضاض على هذا المعتقد، ومحاولة إغائه من حياة المسلمين وكيانهم (حاتم بن عارف بن ناصر الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، <http://www.al-islam.com>، ص 2).

ولأهمية هذا الموضوع أولاه العلماء عنايتهم، وقد أدخله كثير منهم تحت المسائل العقديّة (أبو محمد المقدسي، ملة إبراهيم، منبر التوحيد والجهاد. [www.tawhed.ws](http://www.tawhed.ws). وانظر: حاتم بن عارف بن ناصر الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، (جامعة أم القرى: كلية الدعوة، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث د.ط.).، قائلاً بأن الولاء والبراء من أصول عقيدتنا. وأما بنسبة إلى الدراسات السابقة، على حسب اطلاع الباحث، لا توجد دراسة مستقلة حول الولاء في "التفسير المنير" ولكن قد نشير إلى أمثلة لها علاقات مع دراستنا هذه؛ وأما صالح بن فوزان، "الولاء والبراء في الإسلام" (صالح فوزان، الولاء والبراء، (فلسطين: طبعة مركز بحث العلمي جمعية دارالكتاب و السنة لواء غزة، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث، د.ط.).، بين الدراسة بعض مظاهر موالات الكفار، وبعض مظاهر موالات المؤمنين، وأشار إلى أقسام الناس الذين يجب في حقّهم الولاء والبراء. وقد ذكر الفوزان بعض مظاهر موالات الكفار نحو التشبه بهم

في المأكل والمشرب، والإقامة في بلدهم من أجل الفرار بالدين، وإعانتهم وإظهارهم على المسلمين ومدحهم والمشاركة في أعيادهم. ثم ذكر بعض مظاهر موالاتة المؤمنين مثل: الهجرة إلى بلاد المسلمين، ومعاونتهم بالمال، والنفس، واللسان، والتألم بألمهم، والسرور بسرورهم، والنصح ومحبة الخير لهم. وأيضاً ما ألفه محماس بن عبد الله بن محمد الجلعود، "الموالاتة والمعاداتة في الشريعة الإسلامية" (محماس بن عبد الله بن محمد الجلعود، الموالاتة والمعاداتة في الشريعة الإسلامية، (الرياض: ط 1، 1407 هـ). أشار المؤلف إلى مشروعية الموالاتة في الشريعة الإسلامية بذكر لمحة تاريخية عن الموالاتة، ومنزلة هذا الموضوع في الشريعة، وتطبيقه العملي معها، وتكلم حول الجهل وصلته بالموالاتة والمعاداتة، ودعوى الإكراه في عدم الموالاتة في الله والعملاء الذين يوالون الأعداء للمصلحة. وتحدث عن موالاتة أهل الفرق والأهواء نحو أهل العصيان، والفسوق، والمنافقين، والمرتدين. وأشار إلى موالاتة الكفار ومعاداتهم. وتحدث الإشارة إلى كتاب محمد بن سعيد القحطاني، المسمى "من مفاهيم عقيدة السلف الصالح الولاء والبراء في الإسلام" (محمد بن سعيد القحطاني، من مفاهيم عقيدة السلف الصالح الولاء والبراء في الإسلام، (مكة المكرمة: دار الطيبة، ط 6، 1413 هـ). هذه رسالة علمية تقدّم بها المؤلف لنيل درجة التخصص الأولى «الماجستير» من جامعة أم القرى بمكة المكرمة. تكلم القحطاني عن تعريف الولاء وأهميته في الكتاب والسنة، وحول أولياء الرحمن، وأولياء الشيطان، ثم أشار إلى عقيدة أهل السنة والجماعة حول الولاء. وبعدها ذكر الولاء في الأمم الماضية نحو قصّة سيدنا إبراهيم عليه السلام، ثم ذكر الولاء في العهد المكّي، ثم العهد المدني. وكذا ما كتب سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، "أوثق عرى الإيمان والدلائل في حكم موالاتة أهل الإشراك وفتيا في حكم السفر إلى بلاد الشرك" (الشيخ بن سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، أوثق عرى الإيمان والدلائل في حكم موالاتة أهل الإشراك وفتيا في حكم السفر إلى بلاد الشرك، (الرياض، دار: القاسم، ط 1، 1423 هـ). تكلم عن الدلائل التي تدلّ على تحريم موالاتة المشركين، وجعل أهل الكتاب في حكمهم. وهو رحمه الله بالجملة يرى أن تتبع أسلوب الغلظة مع المشركين كآفة، ومما أدخله تحت الولاء الممنوع مثلاً: البشاشة والطلاقة معهم، ومصاحبتهم ومعاشرتهم، ومناصحتهم، والسكنى معهم في ديارهم، وذكر ما فيه تعظيماً لهم كسيد أو إطلاق لقب نحو حكيم. ولم يورد في كتابه شيئاً من آراء المفسرين حول هذا الموضوع. والجدير بالذكر ما كتبه

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف، "الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة" حاتم بن عارف بن ناصر الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، (جامعة أم القرى: كلية الدعوة، المكتبة الشاملة، الإصدار الثالث د.ط). فقد ذكر تعريف الولاء والبراء لغةً واصطلاحاً وأشار إلى أدلة الولاء من الكتاب، والسنة، والإجماع، وتحدث عن علاقة الولاء بأصل الإيمان. وأشار إلى توافق وتطابق الإسلام وسماحته بمسألة الولاء. وكذلك ما ألفه أبو محمد عاصم المقدسي، "ملة إبراهيم ودعوة الأنبياء والمرسلين وأساليب الطغاة في تسميعها وصرف الدعاة عنها" (أبو محمد المقدسي، ملة إبراهيم، منبر التوحيد والجهاد. www.tawhed.ws)، الذي ركز المقدسيّ فيه على أن دعوة النبي (صلى الله عليه وسلم) كانت على طريقة منهج إبراهيم (عليه السلام)، وأن موالاته دين الله ونصرة أوليائه من أصول ملة إبراهيم أيضاً. وقال المؤلف بأن الإنسان إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم خوفاً منهم، ومداراةً لهم، ومداهنةً لدفع شرهم، فإنه كافر مثلهم، وإن كان يكره دينهم ويبغضهم، ويجب الإسلام والمسلمين. ويرى المقدسيّ بأنّ الولاء أصل من أصول الدين والفتنة قد حصلت في أصل الدين. واعتمد على أقوال ابن تيمية، وابن قيم، ومحمد بن عبد الوهاب، وسيد قطب في استدلالاته.

والزحيلي كذلك اهتم إلى هذا المهم، فقد اعتنى كثيراً إلى علاقة المسلمين مع غيرهم، وقد اختص جزء مهم من مؤلفاته، وتفسيره بهذه العلاقة. وقامت الدراسة لتوضيح المسألة عند الزحيلي مركزاً على تفسيره "المنير"، ومن ثم الفرق الأساسي بينه، وغيره من العلماء في تبيين الموالاته والعلاقة مع غير المسلمين. والفرق بين ما مضت ذكره من الدراسات، وهذا البحث واضح، إذ البحث الحالي يكون أكثر تخصصاً، وتركيزاً حول مسألة الولاء في "التفسير المنير" وآراء الزحيلي.

## ب. المنهج

هذا البحث استعراض لمفهوم الولاء كما ورد في تعاريف اللغويين وفي اصطلاح العلماء.

## ج. الثمرة والمناقشة

### 1. تعريف الولاء لغة واصطلاحًا

#### 1.1 تعريف الولاء في اللغة

قيل (و.ل.ي) أصلٌ صحيح يدلُّ على قرب، ومن ذلك الوَلِيُّ: القُرب. يقال: تَبَاعَدَ بعدَ وُلِّي، أي قُرب (أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا، معجم مقاييس اللغة، ج 6، ص 141. انظر الصحاح: ج 6، ص 376. وتهذيب اللغة: ج 5، ص 204). وفي الحديث: "كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ" (البخاري، ج 7، ص 68، رقم الحديث: 5376)، أي مما يقاربك. وذكر الوَلِيُّ القرب والدُّنُو (الفيروزآبادي، ج 4، ص 394). ويقال في الأقارب أيضاً لية بالتخفيف من الوَلَى وهو القُرب (الزمخشري، ج 1، ص 54). وقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ" (الحميدي، ج 2، ص 27، رقم الحديث: 1007). وأولى رجل ذكر يعني أقرب رجل ذكر. وقد جاء المَوْلَى بمعنى المَالِكُ، والعَبْدُ، والمُعْتَقُ، والمُعْتَقُ، والصاحبُ والقريبُ كابن العَمِّ ونحوه والجارُ والحليفُ والابنُ والعَمُّ والنَزِيلُ والشَّرِيكُ وابنُ الأُخْتِ والوَلِيُّ والرَّبُّ والناصرُ والمُنْعَمُ والمُنْعَمُ عليه والمُحِبُّ والتابعُ والصِهْرُ (الفيروزآبادي، ج 4، ص 394. انظر: تاج العروس من جواهر القاموس: ج 40، ص 243-245. وانظر: ابن منظور، ج 15، ص 405). وقيل الوَلِيُّ: ضِدُّ العَدُو (الجوهرى، ج 6، ص 559). والمُوَالَاةُ: ضِدُّ المَعَادَاة (الأزهري، ج 15، ص 325). وجاء التَّوَلَّى بمعنى الإِعْرَاضِ وبمعنى الاتِّبَاعِ (ابن منظور، ج 15، ص 405). و والى فلان فلاناً، إذا أَحَبَّهُ. والمُوَالَاةُ: المِتَابَعَةُ (الأزهري، ج 15، ص 325)، والمُحَبَّةُ (الزبيدي، ج 40، ص 253). والوَلَايَةُ؛ بِالْفَتْحِ، فِي النِّسْبِ والنُّصْرَةِ والعِتْقِ؛ والوَلَايَةُ بالكسْرِ: فِي الإِمَارَةِ (الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج 40، ص 246). وبالنظر في آراء أهل اللغة وأصحاب المعاجم، استنتج الدراسة بأنَّ الوَلِيَّ يعني القريب، إما سببياً أو نصبياً، أو حسبياً، أو معنوياً؛ كالابن والعَمِّ والنَزِيلِ والشَّرِيكِ، وابنِ الأُخْتِ، المَالِكِ، والعَبْدِ، والمُعْتَقِ، والمُعْتَقِ، والصاحبِ وابنِ العَمِّ ونحوه والرَّبِّ، والناصرِ، والمُنْعَمِ، والمُنْعَمِ عليه، والمُحِبِّ، والصِهْرِ، أو ضِدُّ العَدُوِّ. وفي باب "التفعل"، و"التفعل" من الأضداد.

## 1.2 تعريف الولاء في الاصطلاح

بعد التأمل في تعاريف العلماء عن الولاء، من جهة قد يلاحظ بأنّ معظمهم، أثروا المعنى اللغوي للولاء في معناه الاصطلاحي، حيث بعضهم جعلوا أصل تعريفهم من الوَلِي أي القرب، بينما الآخريّن جعلوا أصل تعريفهم من المحبة، والنصرة، والمعونة، يعني وجود علاقة حسية، ومعنوية في هذا التعامل. وأما من جهة أخرى، بعضهم اعتبروا الولاء كعلاقة إنسانية حسية فقط، بينما الآخريّن أدخلوا تحت هذه العلاقة، علاقة روحانية ربّانيّة كذلك.

على سبيل المثال، قيل في تعريف مصطلح الولاء؛ هو القرب من المسلمين بمودتهم وإعانتهم ومناصرتهم على أعدائهم، والسكنى معهم (نخبة من العلماء، كتاب أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، المملكة العربية السعودية، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط1، 1421هـ)، مصدر الكتاب: <http://www.al-islam.com>). وقيل هو محبة المؤمنيّن ومناصرتهم ومعاونتهم وتولى شؤونهم (صالح بن فوزان، شرح رسالة الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك، <http://www.islamhous.com/p/314830>). وعُرف كذلك، الولاء هو حُبُّ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين، ونُصِرُهُ الله تعالى ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين (حاتم بن عارف بن ناصر الشريف، ص4). كما عُبِّرَ: بأنّه هو النصره، والمحبة، والإكرام والاحترام، والكون مع المحبوبين ظاهراً. فموالاة الكفار تعني التقرب إليهم وإظهار الود لهم، بالأقوال والأفعال والنوايا» (القحطاني، ص90). والمتأمل في التعاريف السالفة، يرى بأنّ قاطبة التعاريف جعلن الولاء واجباً بين المؤمنيّن، حيث حرّمن موالاة غير المؤمنيّن من اليهود، والنصارى، والمشركيّن في أي وجه من الوجوه، وفي أي ظرف من الظروف. ولم يستثنى في التعاريف المذكورة حالة السلم، وحالة الحرب، والاعتداء. ومن جانب آخر، وهو مهم جدّاً، يبدو من التعاريف المذكورة بأنهم جعلوا الأصل في العلاقة بين المسلميّن على الحب، والود، والاحترام، وتناصرهم والسكنى معهم، بينما جعلوا الأصل في علاقة المسلميّن مع غيرهم، رفض الحب، والمودّة، والاحترام، والسكنى معهم.

وفي الفقرات التالية ستعرض الدراسة تأويل الزحيلي عن الموالاتة بإذن الله، ومن ثم سيبيّن التشابهات والاختلافات بين تعريف الزحيلي وما ذكرناها سابقاً.

## 2. تأويل الزحيلي عن الولاء في "التفسير المنير"

فقد قسّم الدراسة الموالاتة إلى الموالاتة المعنوية الروحانية، والموالاتة الحسية الإنسانية. في الأولى تشير الدراسة إلى كيفية تفسير الزحيلي عن العلاقة بين الإنسان مع معبوده، والملائكة، والشياطين. بينما في الأخرى ذكرت كيفية تأويل الزحيلي عن العلاقة بين المسلمين أنفسهم، والعلاقة بينهم وغير المسلمين. وأما القسم الذي قامت الدراسة بتحليلها، وركز عليها أكثر، هو الولاء الذي يتعلق بالمجتمع البشري.

### 2.1 الموالاتة المعنوية الروحانية

في هذا العنوان بيّن البحث كيفية تأويل الزحيلي عن العلاقات غير الحسية، تعني المعنوية التي كانت رائجة في زمن نزول القرآن، كعلاقة الإنسان مع معبوده، والجنّ، والملائكة في "التفسير المنير". فقد اختصت الآيات العديدة من القرآن الكريم بهذا النوع من الموالاتة، ولا بد من تبيين هذا النوع من الولاء إذا تحدّث عن الولاء. وتجدر الإشارة بأنّ الدراسات التي اختصت بموضوع الولاء خاصة، لم تشير إلى هذا النوع من العلاقة والارتباط أبداً. وتعبير الدراسات السابقة عن الولاء، هو في الحقيقة إشارة إلى نوع خاص من علاقة الإنسان مع الإنسان. فقد قسّم الدراسة هذا النوع من الولاء إلى؛ الموالاتة بين الإنسان ومعبوده، وبينه والشياطين، والجن، وبين الإنسان والملائكة.

#### 2.1.1 الولاء بين الإنسان ومعبوده

تناول الدراسة فيما يلي العلاقة التي كانت بين المشركين ومعبوداتهم في الجاهلية وفي زمن نزول الوحي. كانوا يعبدونهم ويطلبون من أوثانهم، وأصنامهم، والجن، والشياطين حوائجهم. وقد أنزل



الله تبارك وتعالى آيات عديدة في القرآن الكريم، لإصلاح هذا الأمر المهم الذي هو التوحيد وعبادة الله عز وجل.

بعد التأمل في الآيات المرتبطة بهذا النوع من الولاء نحو قوله الله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى...﴾ [الزمر: 3]، نرى بأن الزحيلي فسر الأولياء بالأصنام، حيث يقول: "وأما المشركون الذين والوا غير الله تعالى، وهي الأصنام التي عبدوها من دونه" ( الزحيلي، ج23، ص 243). وكذلك قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: 41-42]، وأيضاً قوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا...﴾ [الرعد: 16]، يلاحظ بأن الزحيلي عبّر عن الولي بالإله، والمعبود، والشريك، والند، والصنم. مثلاً ذكر في مثال بيت العنكبوت، بأن المشركين الذين اتَّخذوا أصنامهم آلهة من دون الله، طمعاً في نصرهم، ورزقهم، ونفعهم، والتمسك بهم في الشدائد (انظر: المرجع نفسه، ج20، ص244، وج25، ص24).

وكذلك قال الزحيلي في الآيات المرتبطة بالإنسان وخالقه الله سبحانه وتعالى؛ الولي يعني متولي الأمور، والناصر، والمؤيد في الدنيا والآخرة. مثلاً في الآيات التي جاء الولي في مقابلة معبودات المشركين نحو هذه الآيات: ﴿قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذَ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ...﴾ [الأنعام: 14]، ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: 19]، ﴿.. وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: 68]، ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: 257]، فقد فسّر الزحيلي الولي في نحو هذه الآيات، يعني الآيات التي تدلّ على ولاية الله على المؤمنين، أو المتقين، بمعنى "الناصر" يجزّ نفعاً أو يدفع ضرراً، أو متولي الأمر في الدنيا والآخرة (انظر: التفسير المنير، ج3، ص23، ج7، ص 152، ج9، ص 212 وج25، ص270). وقال في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ...﴾ [المائدة: 55-56]، يعني ناصركم ومعينكم على طريق الأصالة والحقيقة هو الله. وأما ولاية من عداه فهي على سبيل التبع والظاهر (المرجع نفسه، ج6، ص 230).

## 2.1.2 الولاء بين الإنسان والجن، والشياطين

وأما الولاء بين الإنسان والشياطين، والجن، كانت من الثقافة الجاهلية قبل الإسلام. ومن جهة أنها كانت مخلة للتوحيد، أو سبباً لغواية الإنسان، حرّمها الله تعالى، أو حذر المؤمنين عن الوقوع فيها. فقد كان المشركون يعبدون الجن بمولاتهم لهم. على سبيل المثال فقد ذكر في القرآن الكريم العلاقة بين المشركين والجن، وعبادتهم إياها، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْلُوا لِي إِنِّي كَانُوا يَعْبُدُونِ، قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ ۗ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ ۗ أَكْثَرُهُمْ بِهِم مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: 40-41]. والآيات التي تدل على الولاية بين الشياطين وأصحابهم مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِعَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعْ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ، كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج 3-4]، ﴿.. إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: 99-100]، ﴿.. وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: 119]، فقد فسّر الزحيلي مثل هذه الآيات الولي بمعنى المقتدى والناصر. قال في معنى ولاية الشيطان؛ أنه من اتبع الشيطان وجعله ولياً ناصرًا يتولى أمره، ويتخذة إماماً يقتدى به، يضلّه الشيطان عن الحق إلى صراط الجحيم (انظر: التفسير المنير، ج5، ص277، ج 17، ص154).

## 2.1.3 الولاء بين المؤمنين والملائكة

وأما العلاقة بين الملائكة والناس، فقد ذكره القرآن الكريم في آيات مختلفة. حيث يتعلق هذه العلاقة، بالدنيا، والآخرة.

ذهب الزحيلي في تفسير الآيات التي تدل على ولاية الملائكة للمؤمنين، بأنهم متولون أموركم في أمور الدنيا والآخرة، وما يتعلق بالقبر والحشر والنشر. مثلاً في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ، نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ﴾ [فصلت: 30-31]، ذكر بأننا نحن المتولون لحفظكم ومعونتكم في أمور الدنيا وأمور الآخرة، نسددكم ونوفقكم ونحفظكم بأمر الله، وكذلك نكون معكم في الآخرة، نؤنسكم من وحشة

القبور، وعند النفخة في الصور، ونؤمنكم يوم البعث والنشور، ونجاوز بكم الصراط المستقيم، ونوصلكم إلى جنات النعيم (الزحيلي، التفسير المنير، ج24، ص224). وهذا تفسير جميل في هذا الميدان. ولتأييد قوله نتذكر مثلاً قوله تعالى بنصرة الملائكة للمؤمنين في غزوة بدر بقوله: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُدْعَىٰ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ...﴾ [آل عمران: 124-125]. وتجدد بالإشارة أنّ الدعاء، وطلب الاستغفار للمؤمنين هو ضرب من قرابة الملائكة للمؤمنين: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [غافر: 5-6]. ومن قرابتهم، كذلك بشارة الملائكة للمؤمنين في الشدائد: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَيُّ مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ [الأنفال: 96]. وبشارتهم المؤمنين حين الموت وحين دخولهم الجنة: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأنفال: 32].

والتأمل في هذه الآيات الكريمة يرى بأنّ الملائكة أقرباء المؤمنين، وأوليائهم، لا يريدون لهم إلا الخير في الدنيا، أو الآخرة، سواء بالنصرة أو البشارة، أو بالدعاء وطلب الاستغفار لهم. وملخص القول، أن هذه العلاقات كلها تدل على الحالة المعنوية غير الحسية. وقد يسمها العرب بالموالاة، أو الولاء، وقد جاء القرآن الكريم على لسانهم، واستخدم هذا اللفظ في مواضع مختلفة كذلك.

## 2.2 الموالاة الحسية الإنسانية

يتناول البحث في هذا العنوان العلاقات التي تتعلق بحياة البشرية. فقد بيّن القرآن الكريم في الآيات المتعددة كيفية هذه العلاقات. فقد عُبر عن هذا الاصطلاح في القرآن الكريم بالموالاة، أو الولاء. والدراسات السابقة التي تمّ الإشارة إليها حول الولاء، قد تشتمل هذا النوع من الارتباطات الإنسانية فقط. في هذا العنوان فقد ورّع البحث الولاء تحت ثلاث مجموعات؛ الأولى: الولاء بين المسلمين، الثانية: الولاء بين المسلمين وغير المسلمين، والثالث: الولاء بين غير المسلمين.

## 2.2.1 الولاة بين المسلمين

هنا تشير الدراسة إلى كيفية العلاقة بين المجتمع الإسلامي في القرآن الكريم. بعد إمعان النظر في الآيات المتعلقة بالموالاة بين المؤمنين أنفسهم، وبينهم ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) في "التفسير المنير"، قد يُبيّن بأنّ الزحيلي وضّح الموالاة بمعنى التناصر، والتعاون على سبيل التبع والظاهر، لأنّ في الحقيقة، الله هو الناصر، والمعين. وقال الزحيلي في تفسير الآيات المتعلقة بالعنوان كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ، وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْعَالِيُونَ﴾ [المائدة: 55-56]، وقوله جلّ جلاله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: 71]، بأنّ الموالاة يعني التناصر، والتعاون، والمظاهرة، ومن يناصر دين الله بالإيمان به والتوكل عليه، ويؤازر رسول الله والمؤمنين دون أعدائهم، فإنه هو الفائز الناجي، وهو الذي يحقق النصر والغلبة، وعندها يتحقق نصر حزب الله وغلبتهم، فكل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين، فهو مفلح في الدنيا والآخرة، ومنصور فيهما (الزحيلي، ج6، ص230-234). كما يبدو في مثل هذه الآيات، فسرّها الزحيلي بمعنى مناصرة الدين، والتعاون لغلبة المؤمنين على أعدائهم. وموضع آخر، فسّر موالاة المؤمنين بعضهم بعضاً بمعنى يتولي بعضهم أمر الآخر كما يتولي أمر نفسه، ويكون كل منهم أحق بالآخر من كل أحد لأن حقوقهم ومصالحهم مشتركة (المرجع نفسه، ج10، ص82). والإضافة إلى هذا، فقد أشار الزحيلي إثبات الولاية (النصرة) لمن يكون في دار الإسلام فقط، ومعناه أنّ الموالاة منقطعة بين دار الإسلام ودار الشرك إلا لمن أسر في بلاد الشرك، أو لمن يكون في دار الشرك، وطلب النصرة من أجل دينه إذ لم يكن مع المؤمنين وهؤلاء الكفار عهد (انظر: التفسير المنير: ج10، ص83)، وهذا بالاعتماد على الآية من سورة الأنفال حيث يقول الله تبارك وتعالى: ﴿...وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ۚ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: 72].

في هذا العنوان فقد تشابه تعريف الزحيلي عن الولاة بالآخرين كما مضت في الفقرات السابقة. فقد عبر الزحيلي عن الولاة بين المؤمنين بأنه هو التناصر، والتعاون، وتولي شؤون المؤمنين. وأما

يرى الزحيلي بأن هذا التناصر يكون على التبع والظاهر، لأن في الحقيقة الله هو الناصر والمعين. ويرى كذلك بأن هذا التناصر مناصرة دين الله، ورسوله. وأيضاً خلاف بعض التعريفات التي تشير إلى معنى المحبة في الولي، أنه لم يذكر شيئاً من معنى المحبة، والمودة في هذا المجال.

## 2.2.2 الولاء بين المسلمين وغير المسلمين

هذا العنوان يشير إلى كيفية علاقة المسلمين مع غيرهم في التفسير المنير، وفكر الزحيلي. وتعني بغير المسلمين، المشركين، والكفار، وأهل الكتاب. وإيضاح هذه المسألة عند الزحيلي تناول الدراسة هل الأصل في علاقة المسلمين مع غيرهم هو السلم، أو الحرب؟ على حسب اطلاع البحث، لم يذكر الزحيلي عن هذا الأصل في تفسيره صراحةً، ولكن فقد أشار إليه في الكتابين له، "آثار الحرب في الفقه الإسلامي"، و"العلاقات الدولية في الإسلام" مفصلاً. ذكر الزحيلي بأن جمهور العلماء في العصر الاجتهاد الفقهي، في القرن الثاني الهجري، رأوا بأن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب، جرياً على أساس تقسيمهم الدنيا إلى الدارين، وبناء على ما فهموه من آيات القرآن الكريم ظاهراً، وإطلاقها دون محاولة الجمع والتوفيق بين الآيات (الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص 130). ورفض الزحيلي هذا القول بقوله "إذا كان الفقهاء يقررون في قواعدهم أن الأصل في الأشياء الإباحة، والأصل الخلو من التكليف، والأصل في الذمة البراءة وغير ذلك، فإنه ينبغي عليهم أن لا يعتبروا الأصل مع غير المسلمين هو الحرب" (المرجع نفسه، ص 131). وأشار في كتابه "العلاقات الدولية في الإسلام"، بأن الأصل في علاقات المسلمين بغيرهم السلم، لا الحرب، وذكر بأن السنة النبوية تؤيد هذا القول، والجهاد ليس طريقاً لنشر الإسلام، بل لرد الإعتداء، ودفع الظلم، وحماية المستضعفين. وقال بأن كل (27) معارك النبي كان للدفاع عن النفس، والدفاع عن الدين، والأهل من قبل المعتدين (الزحيلي، العلاقات الدولية في الإسلام، ص 26-27). يعني يحصل قطع العلاقات بالاعتداء، وخيانة العدو، ونقض عهدهم فقط.

وأما هذا الولاء الممنوع المذكور في القرآن الكريم، هو الولاء بين المؤمنين والمشركين. والمشركون هنا، هم الذين دعاهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى الإسلام بعد بعثته في مكة،

ولكن كفروا بما جاء به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ورفضوا دعوته. وكذلك يدخل تحت هذا العنوان الولاء بين المؤمنين والمنافقين.

ذكر الزحيلي في "التفسير المنير" تعريف الموالاة الممنوعة مع المشركين في الآية: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: 28]. «الموالاة الممنوعة هو الاستنصار بهم والتعاون معهم والاستعانة بهم لقربة أو محبة، مع اعتقاد بطلان دينهم لأن الموالاة قد تجرّ إلى استحسان طريقتهم. والموالاة بمعنى الرضا بكفرهم كفر؛ لأن الرضا بالكفر كفر. أما الموالاة بمعنى المعاشرة الجميلة في الدنيا بحسب الظاهر، مع عدم الرضا عن حالهم، فليس ممنوعاً منه» (الزحيلي، التفسير المنير، ج3، ص200، وص202). فقد أخذ الزحيلي تعريفه هذا من الإمام فخر الرازي وتأثر به<sup>1</sup>. كما يستنبط من تفسيره، أنه قسم الولاء إلى الموالاة الممنوعة، والموالاة المكفرة، والموالاة المعاشرة، وبين لكل نوع تفسيره الخاص. وذكر بأن هذه الآيات لا تمنع موادةً ومجاملة مع غير المسلمين مع ثلاث شروط؛ الأول: أن يكونوا غير المسلمين غير الحريين، وأشار بأن الكفار الحريين الذين آذوا المسلمين أو ظاهروا على إخراجهم من بلادهم أو اغتصبوا بعض بلادنا كفلسطين، لا تحلّ موالاتهم بل تجب معاداتهم، والثاني: أن تكون العلاقة مع عدم الرضا بكفرهم في الحقيقة والباطن، والثالث: أن يتعلق الأمر بمصلحة عامة المسلمين كما فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) مع خزاعة عام فتح مكة، وهم كانوا على شركهم. وأيضاً استعانة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بصفوان بن أمية يوم حنين لحرب

<sup>1</sup> قال الرازي: "واعلم أنّ كون المؤمن موالياً للكافر يحتمل ثلاثة أوجه أحدها: أن يكون راضياً بكفره ويتولاه لأجله، وهذا ممنوع منه لأنّ كلّ من فعل ذلك كان مصوّباً له في ذلك الدّين، وتصويب الكفر كفر والرّضا بالكفر كفر، فيستحيل أن يبقى مؤمناً مع كونه بهذه الصّفة. وثانيها: المعاشرة الجميلة في الدّنيا بحسب الظّاهر، وذلك غير ممنوع منه. والقسم الثّالث: وهو كالتوسّط بي القسمين الأوّلين هو أنّ موالاة الكفّار بمعنى الرّكون إليهم والمعونة، والمظاهرة، والتّصرة إمّا بسبب القربة، أو بسبب المحبّة مع اعتقاد أنّ دينه باطل فهذا لا يوجب الكفر إلا أنّه منهي عنه، لأنّ الموالاة بهذا المعنى قد تجرّه إلى استحسان طريقتهم والرّضا بدينه، وذلك يخرجهم عن الإسلام فلا جرم هدّد الله تعالى فيه. أنظر: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، (لبنان، بيروت، الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420 هـ)، ج8، ص192.

هوازن (انظر: التفسير المنير، ج3، ص 203، ج10، ص 163). ويمكن أن يستنبط ضمناً من لفظ "غير الحريين" بأن الأصل في العلاقة معهم، الصلح مادام الدين يكون محفوظاً، والمسلمين لا يضرون من جانبهم. كما أشار في مواضع أخرى بأن حفظ الدين من جميع المضار الدنيوية واجب، ولأجل هذا، الانقطاع عن الآباء، والأبناء، والإخوان الكافرين واجب ليبقى الدين سليماً. لأنّ موالات الكافرين تؤدي إلى اطلاعهم على أسرار المسلمين، استدلالاً بهذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: 23] (انظر: التفسير المنير، ج10، ص149).

كذلك يشمل هذا الولاء، الولاء بين المؤمنين والمنافقين. وحكم الولاء المنافقين كحكم الموالات مع المشركين. والمنافقون هم الذين آمنوا برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما جاء به، ولكن كفروا بعدها، فأظهروا إيمانهم، وأخفوا الكفر والضلال. والمنافقون في الحقيقة هم أهل الكفر. كما تحدّث القرآن عن خصوصياتهم: مثلاً؛ كفرهم بالله عزّ وجلّ بعد إيمانهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ..﴾ [المنافقون: 3]. قال الزحيلي في هذه الآية التي تدلّ على ولاية المنافقين: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا، وَذُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ..﴾ [النساء: 88]، بأنّ دليل النهي عن الموالات، الاستنصار بغير المسلمين، أبان فسادهم وخطر المنافقين على الإسلام والمسلمين. وقال بأنّ هجرة المنافقين إلى المدينة تدلّ على صدق إيمانهم (انظر: التفسير المنير، ج5، ص191). وهذا القول فيه نظر. لأن من شرط الموالات هي دخول تحت المعاهدة الخاصة، أو الحكومة الإسلامية. كما قال تعالى: ﴿...وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا..﴾ [النساء: 88]، كما يبدو من الآية، إذا كان الإيمان شرط إيجاب الموالات، لما شرط الله الهجرة إلى ديار الإسلام.

وكذا يدخل تحت هذا الولاء، موالات بين المؤمنين وأهل الكتاب. كما أشرنا سابقاً في رأي الزحيلي، الأصل في علاقة المسلمين مع غيرهم هو الصلح. وإذا يعتبر هذا الأصل مع المشركين،

فكيف مع أهل الكتاب الذين مدحهم الله في آيات كثيرة في القرآن الكريم. وأهل الكتاب يعني اليهود والنصارى، الذين كان معهم ومع المسلمين علاقات في زمن نزول الوحي حتى نهي الله المؤمنين عنها في آيات عديدة: كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: 51]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبْغَى الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المتحنة: 13].

بعد التأمل في تفسير الزحيلي حول الولاء مع أهل الكتاب، نرى بأن المفسر عبّر عن الولاء بأمر مهمّة. قال الزحيلي بأن أهل الكتاب هم أعداء الإسلام، ولا تتخذوهم أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله (صلى الله عليه وسلم)، وهذه نقطة ظريفة قد أشار إليها صاحب التفسير المنير، بقوله على أهل الإيمان. وهذا من المهم بأنه لا يجوز أي مناصرة وتحالف مع أي حزب لضرر المسلمين. وعبّر الزحيلي عن الموالات الممنوعة بأن تكون في أمور الدين وقضاياها الكبرى الأساسية، ولا مانع من وجود ارتباطات وعلاقات لمصالح ومنافع دنيوية تقتضيها الضرورة (المرجع نفسه، ج 6، ص 227). واستند الزحيلي في هذا إلى قول ابن جرير الطبري في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: 51]، فإن من تولّاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولّى متولّ أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض (انظر: التفسير المنير، ج 6، ص 223، وص 228، وص 255). وأما قال الزحيلي في تفسير الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ...﴾ [آل عمران: 119]، بأن هذا النهي نهي مطلق وتوضّحه آيتا المتحنة: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: 8 - 9]، وقال: «فإذا اطمأن الحاكم أو الإمام المسلم إلى موادة غير المسلمين، ووثق بهم، جاز التعاون معهم، كما حدث من عون اليهود للمسلمين في فتوح الأندلس، وكما وقع من القبط، إذ عاونوا المسلمين في فتح مصر. وجاز توظيفهم في أعمال الدولة الإسلامية، فقد جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجال دواوينه



من الروم، وتابعه الخلفاء من بعده على هذا النهج، وأناط العباسيون أعمال الدولة باليهود والنصارى، وكان كثير من سفراء الدولة العثمانية من النصارى» (الزحيلي، التفسير المنير، ج4، ص56). كأنه فسّر الولاء الممنوع في أمور الدين فقط، لافي الأمور الدنيوية.

ولتقوية ما أشار إليه الزحيلي، نشاهد بعد ما اشتدت الحياة على المؤمنين، أمرهم رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) ليهاجروا إلى الحبشة، وقال (صلى الله وعليه وسلم): «لو خرجتم إلى أرض الحبشة، فإنّ بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد» (ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، ص85. وانظر: تاريخ الإسلام للإمام الذهبي، ج1، ص84). وقد أحسن النجاشي - ملك الحبشة- في معاملته مع المؤمنين في مدّة إقامتهم في الحبشة. وهذا نوع من التناصر والتعاون في هذه الفترة. وكذا بعد دخول رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) المدينة، لم يجبر أحداً لدخول الإسلام، وعمل على عقد معاهدات مع النصارى واليهود لاحترام حقوقهم، وإنّ بينهم النصر على من حارب أهل هذه المعاهدات، يعني هم متحدون معاً على أعدائهم (انظر: البداية والنهاية، ج3، ص276، دستور المدينة، المعاهدة مع اليهود).

وقد ظلّ الولاء كانت قائماً بين المسلمين واليهود إلى السنة الخامسة للهجرة. وقد أشار ابن كثير إلى واقعة بني قريظة: «فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) ، فتواثبت الأوس فقالوا: يا رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) إنهم كانوا موالينا دون الخزرج، وقد فعلت في إخواننا بالأمس ما علمت، يعنون عفوه عن بني قينقاع، حين سألمهم فيهم عبدالله بن أبي» (ابن كثير، البداية والنهاية، ج4، ص139). وهذه الواقعة التاريخية تطابق مع ما ذكر في أسباب نزول هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ...﴾ [المائدة: 51]، بأنّ عبادة بن الصامت من الخزرج وعبدالله بن أبي كان لهما الولاء مع بعض اليهود.

وقد يكون واضحاً ديمومة هذا الولاء بين المسلمين واليهود حتى خان أهل الكتاب في معاهداتهم، ونقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله (صلى الله وعليه وسلم).

ومن عداة النصارى للمؤمنين، غزوة مؤتة، أو سرية مؤتة التي حارب فيها المؤمنون الروم وأنصارهم من العرب في السنة الثامنة من الهجرة. وكذا من عداوتهم للمؤمنين، قتل فروة بن عمرو الجذامي بعد معركة مؤتة بعد اعتناقه الإسلام، وخيروه بين الردة والموت، فاختار الموت، فضربوا عنقه (ابن هشام، السيرة النبوية، ج5، ص291). وأيضاً قتل صغاطر الأسقف، لما شهد بأن الرسول (صلى الله وعليه وسلم) حق، فضربوه حتى قتلوه (الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج2، ص131. وانظر: البداية والنهاية، ج4، ص304). كما نرى بعد حسن معاملة رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) مع النصارى، حسدوه وتعاونوا مع أعداء الإسلام ليقاتلوا المسلمين. وكذلك اليهود بعد معاهدة الرسول (صلى الله وعليه وسلم) معهم، كانوا الأعداء الألداء لرسول الله (صلى الله وعليه وسلم) وعلى المسلمين. أولئك الذين هموا بقتل الرسول (صلى الله وعليه وسلم) بالسم، وما فعلته زينب بنت الحارث بعد خيبر (ابن كثير، البداية والنهاية، ج4، ص24)، وأرادوا قتله (صلى الله وعليه وسلم) بإلقاء حجر على رأسه (صلى الله وعليه وسلم)، ما فعله يهود بني النضير (ابن هشام، السيرة النبوية، ج3، ص101). وكذا حرب بني قينقاع في اثنتين من الهجرة، وكذا حرب بني النضير في الرابعة من الهجرة. وحرب بني قريظة في السنة الخامسة من الهجرة. ونرى بأن سبب تحريم اتخاذهم أقرباء، وأولياء وبطانة، كان بسبب خيانتهم ونقض عهودهم. ويبدو بأن الفرق الأساسي بين الزحيلي وما مضت من تعاريف العلماء، ينشئ باعتبار هل الأصل في علاقة المسلمين مع غيرهم الصلح، أو الحرب؟ فقد أخذ الزحيلي بأن الأصل هو الصلح ما دام المسلمون اطمأنوا منهم، ووثقوا بهم. ولكن إذا غدروا أو خانوا فقد تحرم العلاقة معهم، ولا يجوز معاونتهم. ولكن التعاريف السالفة لم تشر إلى هذه الحالات أبداً. وهم جعلوا الأصل في الموالاة مع غير المسلمين عدم المحبة، وعدم التعاون.

### 2.2.3 الولاء بين غير المسلمين

والولاء المذموم الذي عيّره القرآن الكريم، الولاء بين الكافرين بعضهم بعضاً، وبين أهل الكتاب أنفسهم، وكذلك بينهم والكفار، والمنافقين، والمشركين في مواجهة الحق، والمؤمنين، ولأجل صدمة الدين.

أشار الله تبارك وتعالى بأن الكافرين يتولّى بعضهم بعضاً. ذكر الزحيلي في الآيات ذات الصلة بالموضوع نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: 73]، و﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: 19]، وبالاستناد إلى التاريخ من حياة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، إلى عصرنا هذا، أن الكفار في جملتهم فريق واحد تجاه المسلمين، يوالي بعضهم بعضاً في النصر والتعاون على قتال المسلمين، وإن تعددت مللهم، وذكر في تفسير الآية وإن لم تفعلوا ما شرع لكم من موالاته المسلمين وتناصرهم تجاه ولاية الكفار بعضهم لبعض، وتجنب موالاته المشركين وعدم الاختلاط بهم، تحصل فتنة عظيمة في الأرض، وهي ضعف الإيمان وقوة الكفر، وهو سفك الدماء، فتم الفتنة، وهي التباس الأمر، واختلاط المؤمنين بالكافرين، فيقع بين الناس فساد زائد في الدين والدنيا (نظر: التفسير المنير، ج10، ص84، وص85). وجعل هذا النوع من الموالات التي تنعقد لإضرار المسلمين، وإيجاد الفساد، والفتنة في المجتمع الإنساني، من الولاء المذموم الذي ذكره الله تعالى في القرآن الكريم.

ومن أمثلة الولاء بين أهل الكتاب تجاه المسلمين قوله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: 51]. فسّر الزحيلي هذه الآيات بأن اليهود بعضهم أنصار بعض، والنصارى بعضهم أنصار بعض، وقد نقض اليهود عهودهم، والكل متفق على معاداتكم وبغضكم» (المرجع نفسه، ج6، ص225). أما إشارة الزحيلي بأن اليهود بعضهم أنصار بعض، والنصارى بعضهم أنصار بعض فيه نظر، إذ يمكن اليهود تولّوا النصارى، والنصارى كذلك تناصروا اليهود. وعسى أن تكون هذه الآية بمثابة معجزة تشير إلى زمننا هذا، في معاونة النصارى لليهود لاحتلالهم البلاد الإسلامية نحو فلسطين، أو مناصرتهم لليهود للفساد في الأرض، وإن كانوا في الماضي أعداء ألداء، يقتل بعضهم بعضاً.

وتجدر الإشارة إلى اهتمام القرآن الكريم بنوع آخر من الولاء بين غير المسلمين، وهو الولاء بين المنافقين والكافرين. وهذا كان، ويكون من صفات المنافقين الذين يتولّون غير المؤمنين لهدم، أو

تضعيف الإسلام والمسلمين. ولقد وعد الله المنافقين بعذاب أليم بسبب اتخاذهم الكافرين أولياء. قال الله تبارك وتعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِيتُّهُمُ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: 139-138]. قال الزحيلي: «بشّر، أي أنذر يا محمد المنافقين من هؤلاء وغيرهم الذين كانوا يميلون إلى الكفرة ويوالونهم بالعذاب المؤلم الذي لا يعرف قدره في نار جهنم. ومن صفاتهم أنهم كانوا يتخذون الكافرين أولياء وأنصاراً وأعواناً، ويتجاوزون ولاية المؤمنين ويتركونها، ظناً منهم أن الغلبة ستكون للكافرين، ولم يدروا أن العقاب للمتقين؛ لأن الله معهم. والمراد أن العزة تكون في النهاية لأولياء الله الذين كتب لهم العزّ والغلبة على اليهود وغيرهم، وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: 8]. قال ابن عباس: يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمْ يَرِيدُ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَإِنَّ ابْنَ أَبِي كَانَ يُوَالِيهِمْ» (الزحيلي، التفسير المنير، ج5، ص320). ذهب الزحيلي بأنّ تولية الكافرين التي تشمل اليهود وغيرهم، وترك موالاة المؤمنين يكون من صفات المنافقين. وهذا إشارة جميلة، وفيها نقطتان: الأولى: بأنّ الكافرين المذكورين في الآية، وإن دلت بعض المرويات من الصحابة نحو عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) على اليهود، يشمل جميع الذين يطلق عليهم لفظ الكافر. والثانية: وهي نقطة مهمة جداً بأنّه لا يجوز ترك ولاية المؤمنين والتحالف مع أعدائهم بسبب هذا اللفظ: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 139]. إلا في حالة واحدة، وهي؛ إذا كان المؤمنون في دار حرب ولم يكونوا تحت راية القيادة الإسلامية.

ولم يكتفوا المنافقين بموالاة الكفار والمشركين فقط، بل تناصروا أهل الكتاب كذلك على المسلمين. وهم تولّوا أهل الكتاب الذين كانوا في حالة الحرب مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وجعل الله تبارك وتعالى هذا من خصائص المنافقين الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر. قال الله تبارك وتعالى في شأنهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: 14-15]. ومّا قاله الزحيلي في حال المنافقين في الآية المذكورة: «أي أخبرني عن حال هؤلاء المنافقين الذين تولوا اليهود ومالئوهم<sup>2</sup> في الباطن، ونقلوا إليهم أسرار

<sup>2</sup> كان الخطأ الإملائي في النسخة والصحيح مالئوهم.

المؤمنين، فموقفهم يستدعي التعجب، لذا سخط الله عليهم، وهم في الواقع، لا مع المؤمنين ولا مع اليهود، أي ليسوا في الحقيقة منكم أيها المؤمنون، ولا من الذين يوالونهم، وهم اليهود» (الزحيلي، التفسير المنير، ج28، ص52). ومما أشار إليه الزحيلي، أنّ الآية تتحدّث عن المنافقين الذين تولّوا اليهود الذين كانوا في حرب وعداء مع رسول الله (صلى الله وعليه وسلم) والمؤمنين. وذهب المنافقون إلى ما نهاهم الله تعالى عنه، من اتّخاذ الأعداء أولياء. كما نهي الله المؤمنين عن ذلك في سورة الممتحنة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: 13]. وإذا تولّى وتناصر قوم من المؤمنين قوماً من غير المسلمين في أي صورة من صور التناصر؛ الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو العسكرية ونحوها، فقد فعلوا ما حرّم الله من الولاء المحظور على المؤمنين، وهو موالاتة الكفار والمنافقين، ومناصرتهم.

وكذلك كانت بين اليهود والمشركين موالاتة لصدمة المسلمين، وإيذائهم. وذكر الله عزّ وجلّ بأنّ عدم إيمانهم بالله ورسوله (صلى الله وعليه وسلم) وما جاء به من الحقّ كان سبباً لاتّخاذ الكافرين أولياء وأنصار ضدّ المسلمين. قال الله تبارك وتعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 80-81]. قال الزحيلي: «دَلّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ﴾ [المائدة: 81]، على أن من اتّخذ كافراً ولياً (ناصرًا) فليس بمؤمن إذا اعتقد اعتقاده، ورضي أفعاله» (المرجع نفسه، ج6، ص281). ذكر الزحيلي في هذا المجال، الدليل على الكفر في الآية، حينما اعتقد المؤمن بما يعتقد الكافر، ورضى بأفعاله.

فقد ذم الله تبارك وتعالى هذا النوع من الموالاتة ما دام ينعقد لأجل صدمة الدين، وإيذاء المسلمين، وإيجاد الفتنة في الأرض، وفساد كبير فيها. ولكن إذا انعقد لخدمة المجتمع البشري، والسلم العالمي، ولحماية عن البيئة فقد يكون ممدوحًا.

وقد وصل إلينا خبر وفات هذا العالم الجليل الدكتور وهبة الزحيلي (رحمه الله تعالى) قبل تسليم هذه الدراسة المتواضعة للنشر، نسأل الله تبارك وتعالى أن يتغمده بواسع رحمته وأن يسكنه فسيح جناته، ويتقبل منه جهوده المباركة لنصرة الإسلام والمسلمين في ميزان حسناته يوم القيامة، في يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

## الخاتمة

وأما النتائج التي توصل إليها هذه الدراسة:

الولي في أصل اللغة يعني القريب، إما سببياً أو نصيباً، أو حسبياً، أو معنوياً. وفي باب "التفعل"، و"التفعيل" من الأضداد، يعني بمعنى البعد، والقرب. والأصل في علاقات المسلمين بغيرهم في رأي الزحيلي السلم، لا الحرب، وذكر بأن السنة النبوية تؤيد هذا القول، والجهاد ليس طريقاً لنشر الإسلام، بل لرد الإعتداء، ودفع الظلم، وحماية المستضعفين. وفسر الزحيلي الولاء إلى "الموالاتة الممنوعة، والموالاتة المكفّرة، والموالاتة المعاشرة. الموالاتة الممنوعة: الاستنصار بهم والتعاون معهم، والاستعانة بهم لقراءة أو محبة، مع اعتقاد بطلان دينهم. والموالاتة بمعنى الرضا بكفرهم كفر. والموالاتة بمعنى المعاشرة الحميلة في الدنيا بحسب الظاهر، مع عدم الرضا عن حالهم، فليس ممنوعاً منه. وذكر الزحيلي، بأنّ الموالاتة إمّا فيها مصلحة خاصّة، أو مصلحة عامّة للمسلمين. فإذا كانت الموالاتة والمخالفة لمصلحة المسلمين فلا مانع منها كما فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) مع خزاعة عام فتح مكة، وهم كانوا على شركهم. وأجاز صاحب "التفسير المنير" العلاقة مع غير المسلمين مادام لم يكونوا في موضع الحرب مع المسلمين. ولم يفرق الزحيلي في تفسير الآيات المتعلقة بالموالاتة، بين الموالاتة العقدية التي جاءت بمعنى التوحيد، أو غير العقدية الاجتماعية التي أتت بمعنى الناصر، والمعين صراحةً، ولكن أشار ضمناً في تفسير الآيات بأن الولي تأتي بمعنى الإلّة، وبمعنى الناصر، والمعين.

## المراجع والمصادر

- آثار الحرب في فقه الإسلامية، الزحيلي، وهبة، دار الفكر، بيروت، ط: 3، 1418هـ - 1998م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، إسماعيل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1427هـ / 1988م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، شمس الدين، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، 1407هـ / 1987م.
- تاريخ الأمم والملوك، الطبري، محمد بن جرير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1407هـ / 1987م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، ط: 1، 1422هـ / 2001م.
- التفسير المنير، الزحيلي، وهبة بن مصطفى، دار الفكر، لبنان، ط 1418هـ / 1998م.
- تهذيب اللغة، الأزهرى، أبو منصور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 1، 1422هـ - 2001م.
- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، الحميدي، محمد بن فتوح، دار ابن حزم، بيروت، ط 1423هـ / 2002م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، دار طوق النجاة، بيروت، ط: 1، 1422هـ - 2001م.
- السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام، دار الجليل، بيروت، ط 1411هـ / 1991م.
- شرح رسالة الدلائل في حكم مولاة أهل الإشراك، شرح الفوزان،  
<http://www.islamhouse.com/p/314830>
- الصحاح، الجوهري، أبو النصر إسماعيل بن حماد، دارالكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1423هـ / 2002م.
- العلاقات الدولية في الإسلام، الزحيلي، وهبة، دار المكاتب، لبنان، ط 1420هـ - 2000م.

الفائق في غريب الحديث والأثر، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي، دار الفكر، لبنان، ط  
1414هـ/1994م.

القاموس المحيط، الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة  
الثالثة للمطبعة الأميرية، مصر، ط 1400هـ/1980م.

كتاب أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، صالح آل شيخ ونخبة من العلماء، وزارة الشؤون الإسلامية  
والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1421هـ/2000م.

لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم الأفرقي المصري، دار صادر، بيروت، ط: 1، (د.ت).

معجم المقاييس اللغة، ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا، دار الفكر، بيروت، ط  
1399هـ/1979م.

من مفاهيم عقيدة السلف الصالح الولاء والبراء في الإسلام، القحطاني، محمد بن سعيد، دار الطيبة، مكة  
المكرمة، ط: 6، 1413هـ/1993م.

الموالات والمعادة في الشريعة الإسلامية، جلعود، محماس، دار اليقين للنشر والتوزيع، الرياض، ط: 1،  
1395هـ-1985م.

الولاء والبراء، الشريف، حاتم بن عارف بن ناصر، كلية الدعوة جامعة أم القرى، مكة، المكتبة الشاملة،  
الإصدار الثالث.